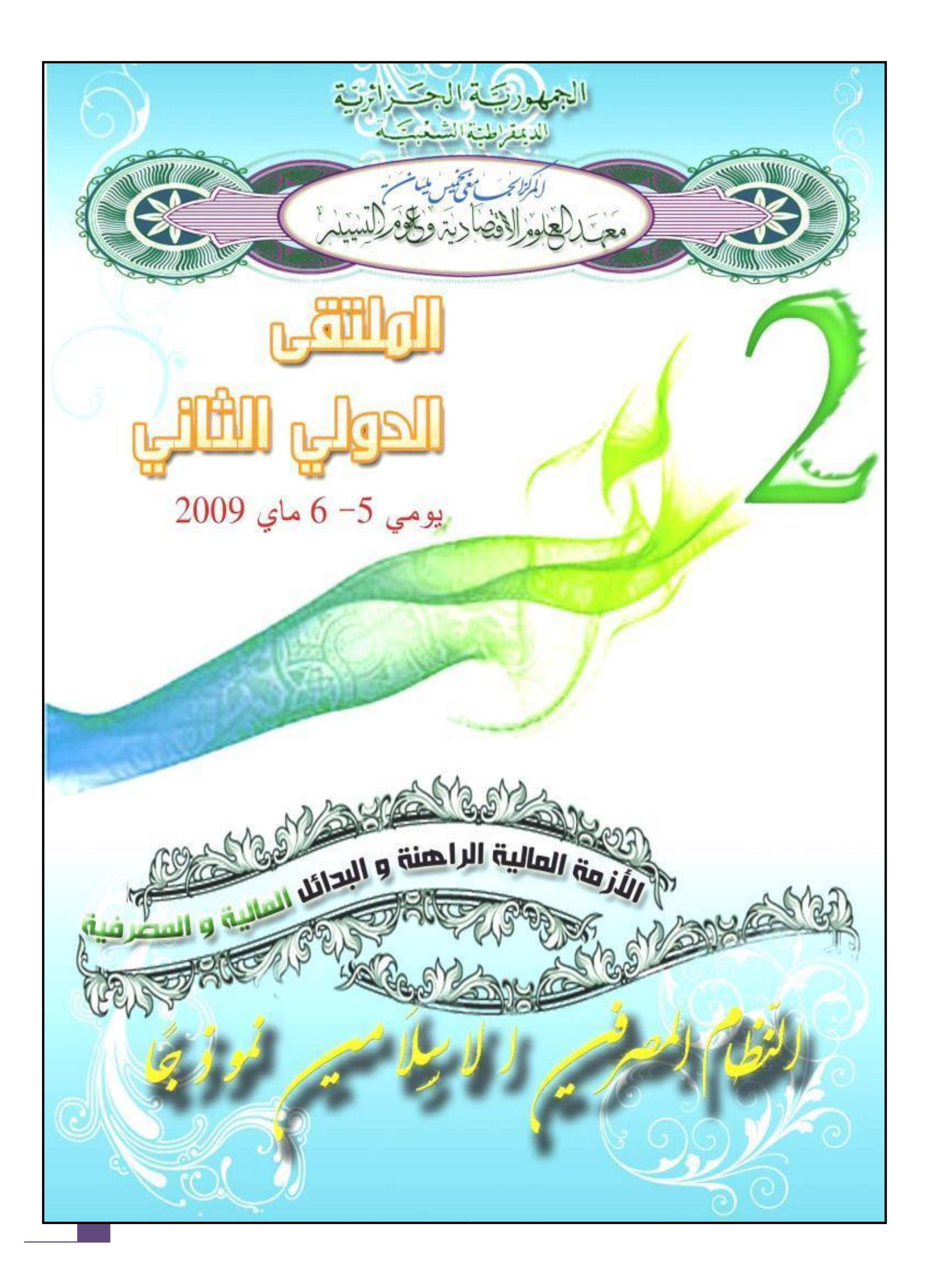


الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي خميس مليانة
معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
الملتقى
الدولي الثاني
يومي 5- 6 ماي 2009
2
الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية
النظام المصرفي الاسلامي نموذجا

المصارف الإسلامية بين الأصالة و المعاصرة
في ظل الأزمة المالية العالمية

لعريبي محمد معهد العلوم الاقتصادية بخميس مليانة

ملخص المداخلة :

لاشك أن الجميع يعيش هاج س الأزمة المالية العالمية و التي تسببت فيها الولايات المتحدة الأمريكية ، هذا الوضع الكارثي الذي ينذر بالكثير من الأزمات و المفترض أن لا ينجوا منها أحدا على وجه المعمورة ، جعل كل المهتمين و المختصين بالشأن المالي و الأزمات الاقتصادية السعي لإيجاد الحلول أو البدائل التي من شأنها أن تعيد الوضع إلى الاستقرار و بعث التنمية من جديد ، ومن خلال أسباب هذه الأزمة المالية العالمية و المتفق عليها بالإجماع بينت أن جذورها أخلاقية .

و لما كانت كذلك رأى الاقتصاديون في مشارق الأرض و مغاربها أن للمسلمين من المقومات ما يعيد الأمر إلى نصابه ، ألا و هو تبني نظام مالي إسلامي يكون بديلا عن الأنظمة المالية الرأسمالية المنهارة، هذا النظام المالي الإسلامي الذي ينبغي أن يحمل في طياته أسباب النجاح و الاستمرارية ، و حتى يتحقق ذلك يجب أن يعود إلى أصالتنا و فطرتنا و حتى نتم اشى مع الواقع لابد أن نساير المعاصرة في جوانبها الإيجابية ، و قد أثبتت كل المراحل المنتهجة في اعتماد هذا التوجه المالي الإسلامي الذي تميز بالنجاعة و في ظرف قصير ، حتى بدأت المؤسسات رسمية في الغرب تدعوا للأخذ بهذا المنهج و حتى و لو جاء من الشريعة الإسلامية لأنها منقذ البشرية و قد تجسد هذا المشروع فعليا في بلاد الغرب و هم الآن يتعاملون معه كأنه جزءا لا يتجزأ من المنظومة المصرفية في العالم ، إلا أنه يواجه تحديات داخلية و خارجية و يعمل الفقهاء و المشرعين لإيجاد الحلول المناسبة

كلمات المفتاح : المصرف ، المعرفة ، الأصالة ، الربا ، المرابحة ، الأزمة المالية ، المنافسة ، التمويل

Summary of intervention:

There is no doubt that everyone is obsessed with the global financial crisis, which caused the United States of America, this is the catastrophic situation which threatens many of the crises and supposed to be one of them to flee in the world, and all those interested in making the issue relevant financial and economic crises to try to find solutions or alternatives would restore stability to the situation and sent a new development, and through the causes of this global financial crisis and agreed unanimously found that the root of ethics.

And when economists were also found in the East and West of the world that the Muslim needs to restore order to the order, and that is to adopt the Islamic financial system as a substitute for the financial systems of capital collapsed, the Islamic financial system, which should carry with it the reasons for success and continuity , and in order to achieve this must be due to our deep cultural roots, and even go along with the fact we have to agree with the positive aspects of the contemporary, and has proved all the stages of adoption of this policy in the Islamic-oriented financial-effectiveness and distinction in a short time, even started a formal institutions in the West, let for the introduction of this method and even if it came from the Islamic Shariah as the savior of mankind, and this may reflect the actual project in the West and now they are treating him like an integral part of the banking system in the world, but it faces the challenges of internal and external works, and scholars and legislators to find appropriate solutions

Key words: the bank , knowledge, originality, usury, Murabaha, the financial crisis, competition, financing

المصارف الإسلامية بين الأصالة و المعاصرة
في ظل الأزمة المالية العالمية

مقدمة عامة :

إن العمل بالمبادئ الإسلامية في المجال المصرفي كان شبه عمل مشبوه في واقع المال و الأعمال ، ولكن بمرور الزمن و تنامي الأزمات المالية المتتالية و انهيار الأسواق المالية و التي كان مرده عدم وجود الشفافية و المراقبة و التلاعب بأموال المودعين ، كل ذلك كان مرده الجانب الأخلاقي الغير المحترم و عليه ضاعت حقوق الناس و بدأ المتتبعين للشؤون المالية الإسلامي في العالم الغربي ما يمكن أن يقدمه هذا النظام لاقتصادياتهم فبدأو يتعاملون معه على أساس الحاجة ، و تبين لهم فيما بعد أن لهذا النظام اللاربوي فائدة كبيرة على إقتصادياتهم .

انطلاقا من هذه التعاملات ، تطور العمل المصرفي الاسلامي تطورا محسوسا مع بداية النصف الثاني من القرن الماضي ، و بدأ كأسلوب جديد يحقق أهداف الوساطة المالية و يتميز بالعمل على أساس أسلوب جديد في التعاملات المالية و بالضبط على غير الفوائد المصرفية ، و تم تأسيس العديد من المصارف الإسلامية المالية في أوساط اجتماعية و اقتصادية متنوعة ،حتى وصل الأمر أن بعض المصارف التي تتعامل بالفوائد المصرفية في منافسة هذا الأسلوب الجديد ، أي تقديم التمويل المطلوب باستخدام أسلوب العمل المصرفي الإسلامي ، و هذا أصبح واقعا محليا و عالميا .

كانت بدايات العمل المصرفي الإسلامي قد نشأت في سنة 1975 بتأسيس البنك الإسلامي للتنمية كمؤسسة مالية دولية إسلامية تملكها حكومات الدول الإسلامية الأعضاء في المؤتمر الإسلامي ، و اتخذت مقرها الدائم في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية ،و تتالت بعد ذلك عمليات تأسيس بنوك إسلامية في القطاع الخاص في العديد من الدول بدءا ببنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

فبمرور الوقت كانت هذه المصارف بحق بنوك تجمع بين الأصالة من خلال تكريس مبادئ الشريعة الإسلامية في المعاملات و المعاصرة بتقديمها خدمات تتميز بالجودة و التقنية الرفيعة و المرونة و البساطة و الشفافية و السرعة اللازمة في تنفيذ متطلبات التمويل الإستهلاكي أوالإستثماري، ولذلك فهي مقبلة على تحديات كبيرة في المستقبل يستحسن أيجاد الصيغ الملائمة لمواجهتها .

الإشكالية :

ما مدى قدرة المصارف الإسلامية في مواجهة التحديات الكبرى التي تواجه الإقتصاد العالمي؟ و هل يمكن أن تكون البديل عن المصارف المنهارة في العالم ؟

و للإجابة على الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية :

1- ماهي مكانة المصرف الإسلامي في قلب العالم الغربي؟

2-ما هي الفروقات الجوهرية بين المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية؟

3- ما مدى تطبيق الحوكمة في المصارف الإسلاميةمن أجل ضمان المطالب العمالية؟

كلمات المفتاح: المصرف ، المعرفة ، الأصالة ، الربا ، المرابحة ، الأزمة المالية ، المنافسة ، التمويل

الفصل الأول: المصرف الإسلامي في وسط العالم الغربي.

تمهيد:

من الملاحظ أن العالم اليوم يشهد توسعا في مجال إنتشار المصارف المالية الإسلامية حول العالم ، و لوحظ أن هناك أزيد من ثلاثمائة مصرف إسلامي يتوزع حول العالم بحجم إستثمار يقدر بأزيد من 450 مليار دولار ، أما التوجهات المستقبلية تنبؤنا بإنتشار كبير في العالم ، لذلك يجب معرفة مدى إدراك القيمين على هذه المصـــــــارف و آليات عملها حتى تضمن الإستمرارية و المردودية على المدى الطويل.

المبحث الأول: آلية عمل المصارف الإسلامية في ظل المنافسة.

تمهيد:

تعتبر ماليزيا من الدول المركزية في العالم في ما يخص الاعمال المصرفية ، و من مهام هذه الأخيرة فتح مجالات الإستثمار لأصحاب المال و الأعمال و في مختلف المجالات ، و حتى البورصة الأمريكية أنشأت مؤشرا " داون جونز" و " الفاينتشال تايمز " للأسواق المالية الإسلامية سنة 1999 و أعلن في سنة 2008 عن تحويل بورصة دبي إلى سوق للتعاملات الإسلامية و في منطقة الخليج تسير المصارف الإسلامية مدخرات قيمتها نحو 60 مليار دولار و إلى يومنا هذا اصدرت أكثر من 20 دولة قوانين خاصة بتنظيم العمل المصرفي.

1. الإقبال على المصارف الإسلامية :

يتوجه الكثير من الناس للحصول على تمويل من طرف البنوك الإسلامية في ظل سعيهم على الإستخدام الأمثل لأرزاقهم و مواردهم التي تدر عائدا ، ويشير التمويل الإسلامي إلى الخدمات المالية التي يؤديها حسب مبادئ و نصوص الشريعة الإسلامية التي تشمل أساسا تحريم الفائدة الربوية التقليدية على القروض و المدخرا ت و عدم قبول أية أرباح تنشأ من أنشطة م نافية للأخلاق و الأداب الإسلامية ، حيث تفرض الوضوح و الشفافية على عقود البيع ، و على هذا الأساس شهدت المصارف الإسلامية في السنوات الأخيرة تدفق الملايير من الدولارات ، و التي جعلت من المنافسة بينها و بين البنوك التقليدية قضية مفصلية لإستقطاب أكبر حصة من حجم الأموال التي تبحث عن الإستثمار في أي منطقة من مناطق العالم و التي تقدر أكثر من تريليون دولار.

و قد أشار تقرير تنافسية المصارف الإسلامية لعام 2007 إلى بلوغ قيمة الودائع في المصارف الإسلامية إلى 200 مليار دولار عام 2006 في حين بلغ حجم أصولها 750 مليار دولار في نفس السنة ، و يتوقع أن يتجاوز حجم الودائع في سنة 2010 إلى أكثر من تريليون دولار ، و أن أغلب ما حقق هذا النمو هو مساهمة الأفراد و الشركات في ظل توقعات إيجابية و ذلك بنمو في مجالات جديدة مستقبلا مثل

الصكوك و إدارة الأصول نتيجة زيادة مداخيل الأفواد في المؤسسات ، و الذي شجع أيضا على التوسع المحتمل هو سوق الخدمات الإسلامية المتنامي بسرعة في الدول الآسيوية.

إن هذا الواقع لا يجعل المصارف الإسلامية في منأى عن التحديات التي تواجهها من إفتقارها للأدوات الإستثمارية لإمتصاص السيولة و صعوبة التمويل الطويل الأجل بسبب الودائع القصيرة الأجل و التخوفات من هروب رأس المال بسبب إختلاف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية في تسيير الآمال و طريقة جني الارباح ، و نقص في الكفاءات البشرية المؤهلة و القادرة على تطوير مناهج العمل المصرفي الإسلامي و إختلاف الرؤى بين أهل الإختصاص في إصدار الفتاوي الإسلامية في ما يخص المنتجات بين مختلف الدول الإسلامية ، و إن تعددت المخاوف فقد تعددت أيضا الهياكل و أشكال العمل المصرفي بين المرابحة و المضاربة و المشاركة و الإيجار ، بالإضافة إلى توجهها للإستثمار في قطاعات العقار و الأسهم سعيا منها على تنمية الشعوب إقتصاديا و اجتماعيا و انتشالها من دوامة الفقر.

و ثمة درس آخر من النظام الإسلامي ككل ألا و هو تحقيق توازن بين المرونة و الرقابة، و على جميع السندات ينبغي أن توافق عليها لجنة من العلماء و رجال المصارف، و في نفس الوقت فإن السندات يمكن أن تستخدم لتمويل أي شيء داخل حدود الشريعة(1).

2. هيئات عالمية للفتوى و الرقابة الشرعية:

لقد خطت المصارف الإسلامية خطوات ملموسة في إطار العمل المصرفي من خلال مجموعة من المؤسسات الأساسية مثل : مجلس المعايير الشرعية ، مجلس البنوك ، مجلس الت صنيف الدولي ، التحكيم بين البنوك الإسلامية و غرفة التجارة الإسلامية ، حيث تمثل هذه المجالس الدعائم الأساسية للدفع بمسيرة العمل المصرفي الإسلامي نحو الشفافية و الصدق في المعاملات لجذب المزيد من المديرين و المستثمرين.

و هناك أفكار لتاسيس هيئة عالمي ة للفتوى و الرقابة الشرعية [2] تشرف على بقية الهيئات تفاديا لكل تناقض أو تضارب بين الفتاوي ، و توجه إلى المصارف الإسلامية عادة و هذا شيء مشروع انتقادات حول المرابحة و يتم التساؤل حول أن المرابحة قد تكون مرتفعة مقارنة بفوائد البنوك التجارية ، و السبب في ذلك ان بعض المؤسسات المالية الإسلامية تخاف من مسألة عدم إسترداد الأموال (عدم أو تأخر أو تعثر الممنوح في السداد) و بالتالي تزيد في نسبة المرابحة ، بينما البنوك التقليدية لا تواجه مثل هذه المشاكل حيث كلما تأخر الأفراد أو المؤسسات فإن البرنامج المجهز يعمل بشكل عادي في إحتساب الفائدة و التاخر.

إن التطور الملحوظ في إنتشار المصارف الإسلامية حول العالم دفع بعض البنوك التجارية بسلوكياتها إلى التحول إلى بنوك إسلامية رغم أن هذا التطور أو التوسع كان محصورا و مازال في تقديم خدمات مالية محدودة وفق أحكام الشريعة الإسلامية بعكس المصارف التقليدية التي تقدم خدمات مالية و استثمارية متكاملة.

3. أسس العمل المصرفي الإسلامي:

لا يستطيع من الناحية الشرعية المصرف الإسلامي أن يقدم القروض بمختلف أنواعها ، و إنما يساهم في تمويلات إسلامية عن طريق المرابحة أو المشاركة أو الإيجار ، و رغم ذلك يمكن أن يتقيد عمل المصرف الإسلامي بالتنظيم المعمول و المسموح به من طرف البنوك المركزية ، و بالنسبة لفروع المصارف الإسلامية هناك نوعان من هذه الفروع :

- فروع ملتزمة بخمسة معايير و هي : تحديد جزء من رأس المال و فصله عن رأس المال الأساسي ، ثم بعد ذلك إدارة مستقلة ، موازنة مستقلة ، ميزانية مستقلة و عدم خلط الأموال ، و يكون لكل ذلك خيئة رقابة شرعية و تدقيق شرعي داخلي للإشراف.
- تنطلق البنوك الإسلامية من منطلقين شرعي و الآخر واقعي ، فالمنطلق الشرعي ورد من خلال تحريم الربا حسب النص القرآني الوارد في [سورة البقرة ، الآية 275] ، أما المنطلق الواقعي هو التعاملات الإقتصادية التي تحدث بين المدين و الدائن.

المبحث الثاني: واقع التعامل مع المصرف الإسلامي.

تمهيد:

إن البنوك الإسلامية أصبحت من إهتمامات أغلبية أفراد المجتمع نظرا لما يقدمه من خدمات تتماشى و عقائدهم ، لذلك وجب أولا التفرقة بين أعمال المصارف الإسلامية و بقية المصارف ثم البحث عن الكيفية التي يتعامل معها المصرف مع زبائنه في إطار يتميز بالمرونة و الشفافية و البساطة .

1. الفروقات بين المصارف الإسلامية و المصارف التقليدية[3]:

- أساس عمل المصرف الإسلامي عقائدي ، بينما المصرف التجاري ربوي.
- يقوم المصرف الإسلامي على الأمانة و الصدق و التسامح ، بينما البنك الربوي يهتم بالنواحي المادية.
- يقوم المصرف الإسلامي على أساس إجتماعي ، حيث يسعى لتحقيق التوازن بين التنمية الإجتماعية و الإقتصادية و الربحية ، بينما البنك التقليدي على اساس تحقيق أقصى ربح ممكن ، أما السمة الإجتماعية تكون شبه منعدمة .
- تتعامل المصارف الإسلامية في مجال المعاملات التي تتميز بالحلال (مجال محدود) ، بينما البنوك التقليدية تعتمد في نشاطها على تجميع الودائع و إعادة 'قراضها للمستثمرين في جميع المجالات (لا يوجد حدود) و تستفيد من سعر الفائدة.
- تعتمد المصارف الإسلامية في عملها على أساس المشاركة و التفاعل بين رأس المال و العمل ، بينما البنوك التقليدية تقوم على الإقتراض و الإقراض بسعر الفائدة.
- تقوم المصارف الإسلامية بالتعامل مع اصحاب المهن و الحرف و صغار التجار ، بينما البنوك التقليدية تتعامل مع كبار العملاء.
- تركز المصارف الإسلامية على ضبط و ترشيد النفقات ، بينما البنوك التقليدية تفرض فائدة على المؤسسات الإقتصادية التي تتعامل معها و التي تضيفها على أعباء الإنتاج مما يقلص الأرباح و يؤدي إلى ارتفاع الأسعار و ينتهي الأمر إلى تضخم نقدي أو انكماش اقتصادي.

2. كيفية التعامل مع الزبائن[4]:

2-1 . البيع الآجل:

مثال: إذا أعلن مصرف إسلامي عن عزمه بيع سيارة بمبلغ 10000 دج نقدا أو بمبلغ 11000 دج بالأجل أو بالتقسيط لمدة معينة ، فقد يحتج المشتري بأنه كان في وسعه اللجوء إلى بنك تقليدي للحصول منه على قرض بمبلغ 10000 دج بسعر فائدة محدد ليتمكن من شراء السارة نقدا.

فهنا يجب أن نوضح أن البنك الإسلامي باع السيارة مقابل نقد و أن البنك التقليدي باع نقد مقابل نقد ، فالعملية الأولى بيع و الثانية ربا ، أما من ناحية أخرى فإذا تأخر المدين في تسديد ما عليه للبنك التقليدي فيسجل عليه الفائدة مضافا إليه قيمة التأخير ، أما في حالة

المصرف الإسلامي فلا زيادة عليه إذا تأخر ، و ذلك تطبيقا للمبدأ الذي ورد في سياق الآيات التي حرمت الربا ، لقوله تعالى: " ... و إن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة " .

2-2. بيع المرابحة:

2-2-1. ربح بيع المرابحة:

يقال أن الربح الناجم عن بيع المرابحة للآمر بالشراء ما هو إلا الوجه الأخر للفائدة التي تتقاضاها البنوك التجارية ، لذلك يجب أن نوضح النقاط التالية:

- إن البنك الإسلامي يشتري لحسابه ثم يبيع البضاعة للعميل و بالتالي تقع على المصرف تبعة الرد بالعيب الخفي حيث إذا ظهر في البضاعة عيب أو مخالفة للمواصفات و تبعت مخاطر هلاك البضاعة أو إتلافها.
- البنك التقليدي غير مسؤول عن هلاك البضاعة أو مخلفتها للمواصفات ، لأنه يبدأ بتسجيل الدين و فوائده على التاجر بمجرد إستلام إشعار من البنك المراسل في الخارج بأن البضاعة قد تم شحنها و أنه سدد قيمتها للمستفيد (البنك التقليدي يبيع نقود مقابل مستندات) .

2-2-2. بيع المرابحة هو بيع البنك لما لا يملك:

يدعى ببيع المعدوم و هو بيع نهى عنه الرسول صلى الله عليه و سلم ، إن بيع المرابحة للآمر بالشراء ليس كذلك لأن المصرف لا يبيع شيئا بج رد إتصال العميل به ، و إنما يتلقى أمر بشراء سلعة ذات مواصفات محددة و بناءا على ذلك يقوم المصرف بالشراء ثم يقدم السلعة إلى الآمر بالشراء ، فإذا كانت مطابقة للمواصفات تم إنجاز العقد.

2-2-3. بيع المرابحة ينطوي على ربح ما لم يضمن:

و هو ليس كذلك لأ ن المصرف و قد إشترى البضاعة أصبح ممتلكا للشيء يتحمل تبعية الهلاك قبل التسليم و تبعات مخالفة المواصفات و بالشروط المتفق عليها ، و يتحمل تبعات الرد في ما يستوجب الرد بعيب خفي ، أما بعد التسليم فلا ضمانة على البنك.

3. تعامل المصرف الإسلامي مع البنوك التجارية:

يتخذ البعض من فتح حسابات للمصرف الإسلامي [5] في البنوك التجارية التقليدية ذريعة إما للطعن في عدم إلتزام المصرف الإسلامي بالمبادئ الإسلامية ، أو التدليل على أن لا فرق بين المصارف الإسلامية و البنوك التقليدية.

و الواقع أن هذا التعامل له ما يبرره ، ففي غياب المصارف الإسلامية في الخارج ، و لكي تتم المعاملات التجارية الدولية ، يكون المصرف الإسلامي مضطرا لفتح حسابات مع البنوك التجارية ، و لكنه يلتزم بالضوابط الآتية:

- خلو معاملات المصرف الإسلامي م قارنة مع البنك التقليدي من عناصر الربا أخ ذا و عطاءا ، و بمعنى آخر ، جعل البنوك التقليدية تلتزم بعدم تعاطي الربا في تعاملها مع المصرف الإسلامي.
- الحرص على أن تكون أرصدة المصرف لدى هذه البنوك عند أدنى حد لها ، و لأقصر فترة ممكنة.
- إنهاء المصرف التعامل مع البنك التقليدي إذا وجد البديل الإسلامي الكا مل ، نظرا لإنتفاء مبدأ الإضطرار.

الفصل الثاني:حوكمة المصارف الإسلامية

تمهيد:

أصاب إنهيار النظام المالي العالمي أصحاب المال و الأعمال و غيرهم بالهلع و الرعب مما جعلهم يسارعون في سحب إيداعاتهم من تلك البنوك ، الشيء الذي قابله بإتخاذ إجراءات إنقاذية من طرف البنوك و الحكومات لإعادة المصارف المالية إلى وظيفتها الأساسة المتمثلة بتمويل الإستثمارات و المحافظة على حقوق المودعين و المساهمين و لن يتأتى ذلك إلا من خلال الشفافية و العدالة و المراقبة و الترشيد في الإنفاق و تلك هي مبادئ الحوكمة ، و قال اللورد البريطاني جون إيتويل الذي يرأس كلية «كوينز» بجامعة «كمبردج»أن النظام المالي كان دوما بحاجة إلى تدخل الدولة لمنع انهياره، في حال حدوث أزمات هيكلية تتجاوز قدرة الشركات والمؤسسات الخاصة على تحمل أعبائها، لكنه دعا إلى إحكام الرقابة على المؤسسات المالية وعلى نسب اقتراض البنوك إلى رأس المال بحيث لا تتجاوز النسب الآمنة وتوقع اختفاء بنوك الاستثمار من المشهد المالي المستقبلي[6].

المبحث الأول: الحوكمة في الحاضر و المستقبل.

تمهيد:

يقول **موريس إيليي** الحائز على جائزة نوبل في الإقتصاد : " إن النظام الإقتصاد ي الرأس مالي يقوم على بعض المفاهيم و القواعد و التي هي أساس تدميره إذا لم تعالج و تصوب تصويبا عاجلا "[(7)] ، كما تنبأ العديد من رجال الإقتصاد إلى أن النظام الإقتصادي العالمي الجديد يقوم على مبادئ تقوده إلى إفـــــلاسه و تعتبر هذه دوافع منطقية و واقعية من أجل الم طالبة بتطبيق الحوكمة في المصارف الإسلامية تفاديا لما حدث للمصارف الموازية.

1. **أسباب المطالبة بالحوكمة.**

- إنتشار الفساد الأخلاقي و الإقتصادي كالإستغلال ، الشائعات ، الغش ، التدليس ، الإحتكار ، المعاملات الوهمية ، و هذه كلها تصب في خانة الظلم الذي يبعث إلى تذ مر أصحاب الحقوق و غيرهم ، و يعود ذلك أيضا على المدنيين و حدوث الإضطرابات الإجتماعية الناجمة عن عدم سداد مستحقاتهم.
- السيطرة على السياسة و اتخاذ القرارات السيادية في العالم و أصبح المال مادة للإستغلال و نهب الثروات بحجج مختلفة.
- يقوم النظام المصرفي التقليدي على نظام الفائدة حيث كلما ارتفع معدل الفائدة على الودائع كلما ارتفع معدل الفائدة على القروض الممنوحة للأفراد و الشركات و المستفيد هو المصارف و الوسطاء الماليين و العبئ و الظلم يقع على المقترضين الذين يحصلون على القروض سواء استهلاكية أو لغرض الإنتاج ، و يرى بعض الإقتصاديين أنه لا تتحقق التنمية الحقيقية و الإستخدام الأمثل لعوامل الإنتاج إلا إذا كان سعر الفائدة صفر و هذا ما قاله آدم سميث ، و يرون أن البديل هو نظام المشاركة في الربح و الخسارة لأنه يحقق الإستقرار و الأمن ، و قالوا أيضا أن نظام الفائدة يقود إلى تركيز الأموال في يد فئة قليلة.
- يرتكز النظام المالي التقليدي على نظام جدولة الديون بسعر فائدة أعلى أو استبدال قرض واجب السداد بقرض جديد بسعر فائدة مرتفع.
- يقوم النظام المالي العالمي و نظام الاسواق المالية على نظام المشتقات المالية التي تعتمد أساسا على معاملات وهمية تقوم على الإحتمالات ، و لا ينجر عنها أي مبادلات فعلية للسلع و الخدمات ، فهي المراهنات التي تقوم على الحظ و التي مآلها الأزمة المالية.

2. **المحافظة على المطالب العمالية:**

تعكس الأزمة المالية العالمية تداعيات كبيرة على الحكومات و العمال و ذلك من خلال تأثيرها على الاقتصاد الوطني و لجوء أصحاب العمل إلى تسريح العمال مما اثار تخوفات النقابات العمالية مما يتطلب تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الإقتصادية لتكشف ما إذا كانت تستطيع مواصلة النشاط في

ظروف الأزمة المالية العالمية ، لذلك يجب إعادة التف كير في خطة العمل النقابي بما يضمن إنتاج خطاب نقابي متوازن يتعامل مع المؤسسة الإقتصادية و المصارف المالية بمختلف أنواعها الذي يسمح بمواصلة النشاط لكلا الطرفين في تحقيق مصالحهما.

و كل النقابات في العالم تؤكد أن تداعيات الأزمة المالية العالمية على إقتصاديات الدول النامية محتمل مما يفرض على النقابات العمالية و التي تعتبر شريكا رئيسيا فيى العملية الإنتاجية على إعادة النظر في التوجهات المستقبلية و التي تتطلب نظرة استراتيجية و واقعية تحمي حقوقهم و حقوق غيرهم حفاظا على مستقبل أسرهم.

مع العلم أن الأزمة المالية العالمية تركت أثرا اقتصاديا سلبيا ، حيث أعلنت كبريات الشركات الصناعية في العالم خاصة شركات صناعة السيارات ذات الشهرة العالمية عن تسريح لآلاف العمال ، ما يشكل حدثا لم يكن محسوبا بين مختلف الشركاء و الأعوان الإقتصاديين ، لذلك يجب أن يسعى الجميع (أصحاب العمل و العمال و الحكومات) إلى صياغة تشريعات و تنظيمات تضمن بعدم تسريح العمال و حمايتهم و الحفاظ على حقوقهم و التزام أرباب العمل بذلك.

المبحث الثاني: التمويل الإسلامي

تمهيد:

لمواجهة التحديات الإجتماعية و الإقتصادية السابقة ، يجب اللجوء إلى تم ويل إسلامي يضمن المشاركة لتحقيق مصلحة الذي يمنح الأموال و الذي تلقاها ، و بالتالي هذا التمويل يجعل الجميع أمام مسؤوليات تتعلق بمستقبلهما و ذلك على خلفية كيفية استعمال هذه التمويلات.

1. التمويل الإسلامي و القدرة على المنافسة:

خلال فترة تعد قصيرة أثبت نظام التمويل الإسلامي قابليته للتطبيق و استعداده للمنافسة في بيئة تتميز بالانفتاح و العولمة ، حيث يبلغ عدد المصارف الإسلامية العاملة في آسيا و الشرق الأوسط على أكثر من 100 مصرف في وقتنا الحالي ، وصلت قيمة عمليات التمويل التي تتم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية إلى 35 مليار دولار خلال الفترة من 2004 إلى 2006 ، و هذه

العمليات كانت مدعومة بعدة عوامل منها : الفرص الإستثمارية في المنطقة ، و تمويل البنية التحتية و مختلف المشاريع.

كما يتحمل نظام التمويل الإسلامي على تقاسم المخاطر ، حيث طبيعته القائمة على أسس الأسهم تتناسب مع هذه المتطلبات ، و لكون أن هيكلة التمويل الإسلامي تميز بوضوح بين الأدوار و المسؤوليات فضلا عن كشف سجلات الأطراف المشاركة في مجال المخاطر و تقاسم الأرباح ، كما أن هذا الكشف الواضح للأدوار يعزز الشفافية و الحوكمة الرشيدة.

إن استخدام التمويل الإسلامي يعزز الإستقرار في الأسواق المالية العالمية و يضيف لها التدفقات النقدية المرغوب فيها ، و هذا مهم جدا بالنسبة لإقتصاديات الدول الناشئة أو السائرة في طريق النمو ، ذلك أن الاستراتيجيات الخاصة بتقليل المخاطر و إدارتها في التمويل الإسلامي يرتكز على التكامل الإندماجي مع وجود المخاطر في الأنشطة الحقيقية ، هذه الأخيرة تحتاج إلى توليد ثروة كافية لتعويض هذه المخاطر.

إن تبني مبادئ التمويل الإسلامي يشجع على نهج التمويل كوسيلة لتسهيل المعاملات الإقتصادية الأساسية و ليس لأغراض المضاربة ، و يقدم التمويل الإسلامي غروضا ذات قيمة تتميز بالشفافية لكل من المستثمرين و أصحاب الحقوق ، حيث تقدم لهم المنتجات المالية الإسلامية من فرص إستثمارية جديدة لأنهم سيستفيدون من أصول جديدة ، و هي تشجع أيضا على إدارة المخاطر و يتوافر فيها عامل الثقة عبر الإفصاح الصريح و شفافية الأدوار و المسؤوليات المحددة في العقد.

من صيغ التمويل الإسلامية التالية من حيث تعريفها ومدى مشروعيتها ومجالات تطبيقها في المصارف الإسلامية [8]:-

- صيغة التمويل بالمرابحة .
- صيغة التمويل بالمشاركة.
- صيغة التمويل بالمضاربة.
- صيغة التمويل بالاسصناع.
- صيغة التمويل بالسلم .

- صيغة التمويل بالإجارة.
- صيغة التمويل بالتورق.
- صيغة التمويل بالبيع الآجل.
- صيغة الاستثمار المباشر.

2. دور المصرف الإسلامي في الخروج من الأزمة المالية العالمية

تحرم مفاهيم و قواعد و ضوابط النظام المالي و الاقتصاد الإسلامي و مؤسساته المصرفية كل النظم التي كانت سببا في وجود الأزمة المالية العالمية و تتعارض مع القواعد الأخلاقية و الإيمانية و فطرة الإنسان و مقاصد الشريعة الإسلامية ، و لذلك يحق لنا التساؤل هل المصارف الإسلامية هي حل للأزمة الاقتصادية العالمية[9].

أثبتت التجربة أن هذه القواعد و المفاهيم هي سبيل نجاة لكل أزمة تحل في هذا الوجود و ذلك مصداقا لقوله تعالى **"فإما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل و لا يشقى و من أعرض عن ذكري فإن له معيشة ظنكا و نحشره يوم القيامة أعمى "** [طه: 123 – 124].

أما الدعوى إلى بناء المؤسسات الإقتصادية الحديثة على أسس المبادئ الإسلامية ، إنها تستدعي الإنتباه لأنها تجمع بين الدعوة بالأدلة العلمية و الأمثلة العملية ، فكتب الله لها نجاحا كبيرا ، فقد بدأت هذه القصة في الخمسينات من القرن الماضي فقد دعى خبراء إقتصا ديون إسلاميون في مصر و باكستان إلى ما سمي بالمصارف غير الربوية ، حيث اقترحوا طرقا عملية لتجعلها قابلة للتنفيذ و عقدوا مؤتمرات و حضرها رجال المال و الأعمال من مختلف المناطق في العالم و الإتجاهات الفكرية و اقتنع البعض بالفكرة و صارت موضع التنفيذ ، و ربما كان بنك دبي الإسلامي أولها ثم بنك فيصل الإسلامي ، و قد اعترض على الفكرة في صورتها العملية أصحاب البنوك الربوية التقليدية.

ثم انتشرت هذه المصارف الإسلامية بين التحدي و الإمكانيات [10] في كثير من بلدان العالم (إسلامي أو غير إسلامي) ، حتى وصلت الفكرة إلى الجامعات الامريكية حيث بحثوا في رسائلهم عن الربا و فوائد إلغائها من المعاملات المالية الحديثة بل أن بعض الجامعات بدأت تهتم بالإقتصاد الإسلامي و التمويل الإسلامي و إمكانيات هذا التمويل في إنقاذ المصارف الأمريكية المتصدعة.

ثم انتقل الأمر إلى المؤسسات الرسمية الأوروبية ، حيث دعا مجلس الشيوخ الفرنسي إلى ضم النظام المصرفي الإسلامي إلى النظام المصرفي في فرنسا ، و قال المجلس في تقرير أعدته لجنة متخصصة في الشؤون المالية : إن النظام المصرفي الذي يعتمد على قواعد مستمدة من الشريعة الإسلامية مريح للجميع.

و لقد وضع الفقهاء و علماء الإقتصاد الإسلامي مجموعة من عقود الإستثمار و التمويل الإسلامي التي تقوم على ظوابط شرعية من هذه العقود : صيغ التمويل بالمضاربة و بالمشاركة و بالمـــــــــرابحة و بالإستصناع و بالسلم و بالإجارة و المزارعة و المساقاة نحو ذلك[11].

الخاتمة:

يتبين مما سبق أن هذه الأزمة المالية العالمية وقعت بسبب الإحتيال و النصب في المعاملات دون رادع لهذه التصرفات ، فظهور المصرف الإسلامي المبني على منظومة من القيم و المثل و الأخلاق مثل الأمانة و المصداقية و الشفافية و البينة و التيسير و التعاون و التكامل و التضامن و المرونة و البساطة ، فلا يمكن أن يكون هناك إقتصاد إسلامي بدون أخلاق ، و منه هذه المنظومة من الضمانات هي التي من شأنها أن تحقق الأمن و الأمان و الإستقرار لكل المتعاملين ، و في نفس تعمل مبادئ الشريعة الإسلامية على تحريم المقا مرة و التدليس و الإحتكار و الإستغلال و أكل أموال الناس بالباطل.

كما يقوم النظام المالي الإسلامي على قاعدة المشاركة في الربح و الخسارة ، و على التداول الفعلي للأموال و الأصول ، و يحكم ذلك ظوابط الحلال و الأولويات الإسلامية و تحقيق المنافع المشروعة ، و التفاعل الحقيقي بين أصحاب الأموال و أصحاب الأعمال و الخبرة و العمل وفق ظوابط العدل و الحـــق و بذل ما في المستطاع ، و هذا كله يقلل من حدة أي أزمة ، حيث لا يوجد فريق رابح و فريق خاسر بل المشاركة في الأرباح و الخسائر.

المراجع :

1.http://www.unm.edu/market/egi-bin/archives/003402.html

2. http://www.kantakji.com/fiqh/Files/Fatawa/208.doc
3.http://www.islamonline.net/
4.http://www.banquecentrale.gov.sy/ba-edu/susp-esl.htm
5. http://forum.lahaonline.com/archive/index.php/t-4143.html
6. http://www.aawsat.com/details.asp?section=6&article
7. http://ar.timeturk.com/news_detail.php?id=9707
8. http://www.bltagi.com/portal/articles.php?action=show&id=5
9. http://www.islamweb.net/ver2/archive/readArt.php?id=148510
10.http://thawra.alwehda.gov.sy/_kuttab_a.asp?FileName
11. http://www.alssiyasi.com/ ?browser/view&egyxpID 11747